الدورة الواحدة بعد المائة

البند ٩ من جدول الأعمال

م ت١٠١ق٢٤
٢٧ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨
EB101.R24

الاستراتيجية الدوائية المنقحة

المجلس التنفيذي

يوصي جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسين باعتماد القرار التالي:

جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسون،

اذ تشير الى القرارات ج ص ع٣٩-٢٧ وج ص ع٤١-١٦ وج ص ع٤٣-٢٠ وج ص ع٤٥-٢٧ وج ص ع٤٧-١٢ وج ص ع٤٧-١٣ وج ص ع٤٧-١٦ وج ص ع٤٧-١٧ وج ص ع٤٩-١٤؛

وبعد دراستها لتقرير المدير العام بشأن الاستراتيجية الدوائية المنقحة؛[١]

واذ تحيط علما بأنشطة المنظمة الهادفة الى تعزيز الاستراتيجية الدوائية المنقحة، وخاصة من خلال الدعم المقدم لوضع السياسات الدوائية الوطنية وتنفيذها؛ وبالاستراتيجية الرامية لاستعراض "معايير المنظمة الأخلاقية من أجل ترويج العقاقير الدوائية" وتقييمها؛ وتدفق المعلومات المتوافرة عن السوق؛ والارشادات بشأن الهبات من العقاقير؛ وبالمعلومات الخاصة بالعقاقير النموذجية؛

واذ تسلّم، مع الارتياح، بالتقدم المحرز وتقر باستجابة المنظمة الشاملة للتحديات القائمة والجديدة في القطاع الصيدلاني؛

واذ تشيد بالقيادة القوية للمنظمة فيما يتعلق بالترويج لمفهوم العقاقير الأساسية وللسياسات الدوائية الوطنية، والتي تساهم في الاستعمال الرشيد للموارد في القطاع الصيدلاني وفي تحسين الرعاية الصحية؛

واذ تلاحظ، مع الارتياح، أن عددا من الدول الأعضاء قد اعتمد الارشادات بشأن الهبات من العقاقير والتي كانت تستند الى الارشادات المشتركة بين الوكالات الصادرة عن المنظمة، غير أنها تعرب عن قلقها لكون الهبات غير الملائمة من العقاقير، مثل الهبات من المنتجات التي انتهت مدة صلاحيتها أو تلك التي لا تحمل لصاقات تعريف أو المنتجات غير الأساسية، لاتزال من الأمور الشائعة؛

واذ يساورها القلق إزاء الوضع السائد الذي لا تتاح فيه لثلث سكان العالم فرص مضمونة للحصول على العقاقير الضرورية، والذي قد يكون فيه للاتفاقات التجارية العالمية الجديدة أثر سلبي على القدرة الانتاجية

---

١ الوثيقة م ت١٠١/١٠ الفصل السابع.

المحلية وعلى أسعار المنتجات الصيدلانية وفرص الحصول عليها في البلدان النامية والذي لاتزال المواد الصيدلانية الخام والمنتجات التامة الصنع ذات النوعية الرديئة متداولة فيه في اطار التجارة الدولية؛

واذ يساورها القلق أيضا إزاء استمرار استخدام العقاقير على نحو غير رشيد من قبل واصفي العقاقير والمستوصفات وعامة الناس، ولأن الترويج غير الأخلاقي لتلك العقاقير في البلدان المتقدمة والبلدان النامية وعدم توافر فرص الحصول على المعلومات الدوائية المستقلة والمصدقة علميا يساهم في الانتهاكات،

١- **تحث** الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) اعادة تأكيد التزامها بوضع وتنفيذ ورصد سياسات وطنية للعقاقير بغية ضمان العدالة والانصاف فيما يتعلق بالحصول على العقاقير الأساسية؛

(٢) ضمان إحلال الصحة العامة محل الصدارة في السياسات الصيدلانية والصحية عوض المصالح التجارية، واستعراض الخيارات التي تتاح لها بموجب اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة من أجل حماية فرص الحصول على العقاقير الأساسية؛

(٣) وضع وانفاذ اللوائح التي تضمن معايير جيدة وموحدة لضمان جودة جميع المواد والمنتجات الصيدلانية المصنوعة في بلدانها أو تلك التي تستوردها أو التي تصدرها أو تلك التي تمر عبر أراضيها؛

(٤) سنّ وانفاذ التشريعات واللوائح بما يتمشى مع مبادئ المعايير الأخلاقية للمنظمة بشأن ترويج العقاقير الطبية، ورصد ترويج العقاقير بالتعاون مع الأطراف المهتمة؛

(٥) وضع ارشادات وطنية تحكم الهبات من العقاقير التي لا تتعارض مع الارشادات المشتركة بين الوكالات والتي أصدرتها المنظمة، أو الحفاظ على تلك الارشادات والعمل مع جميع الأطراف المهتمة لتشجيع الانضمام اليها؛

(٦) تشجيع استعمال العقاقير على نحو رشيد وذلك عن طريق تقديم معلومات دوائية مستقلة وحديثة ومقارنة، وادراج الاستعمال الرشيد للعقاقير والمعلومات الخاصة باستراتيجيات التسويق التجاري في مناهج تدريب العاملين الصحيين على جميع المستويات؛

(٧) تشجيع ودعم تثقيف المستهلك بشأن الاستعمال الرشيد للعقاقير وادراج ذلك في البرامج المدرسية؛

(٨) تقييم التقدم المحرز على نحو منتظم، مع الاستفادة من المؤشرات التي تضعها المنظمة أو الآليات المناسبة الأخرى؛

(٩) الاستمرار في تمويلها ودعمها المادي للاستراتيجية الدوائية المنقحة وخاصة عن طريق توفير موارد للمنظمة من مصادر من خارج الميزانية؛

٢- **تطلب الى** المدير العام:

(١) دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية الى وضع وتنفيذ السياسات والبرامج التي من شأنها أن تحقق أهداف الاستراتيجية الدوائية المنقحة، بما في ذلك استنباط أدوات ووضع ارشادات ومنهجيات لأغراض التقييم والرصد؛

(٢) اعتماد استراتيجية شاملة ترمي الى تنفيذ المعايير الأخلاقية للمنظمة بشأن ترويج العقاقير الطبية ومواصلة استعراض فعاليتها مع جميع الأطراف المهتمة؛

(٣) توسيع نطاق الارشادات المدرجة في نظام المنظمة للاشهاد على جودة المنتجات الصيدلانية المتداولة في التجارة الدولية ليشمل المواد الصيدلانية الأولية، ووضع وتعميم ارشادات موحدة عن الشروط التنظيمية لمراقبة المنتجات الصيدلانية وتصديرها واستيرادها وعبورها، ووضع معايير للممارسة بالنسبة للكيانات المشتركة في التجارة الدولية في المستحضرات الصيدلانية والمواد الصيدلانية الخام؛

(٤) تعزيز وتوسيع تقديم المعلومات المستقلة عن أسعار السوق الخاصة بالمواد الخام ذات الجودة المضمونة المستعملة في انتاج العقاقير الأساسية؛

(٥) مواصلة وضع وبث معلومات مستقلة، مع استخدام الوسائط الالكترونية مثل شبكة الانترنت، عن مأمونية المنتجات الصيدلانية وعن حالات غشّ العقاقير أو الأدوية وعن انتقاء العقاقير واجراءات وصف الأدوية بشكل رشيد؛

(٦) مساعدة الدول الأعضاء على تحليل الآثار المترتبة على الاتفاقات من زاوية الصيدلانيات والصحة العامة والتي أشرفت عليها منظمة التجارة العالمية وعلى وضع السياسات والتدابير التنظيمية المناسبة؛

(٧) استعراض الاستراتيجية الدوائية المنقحة وتحديثها كيما تعكس التحديات الحالية والمستمرة التي تواجه القطاع الصيدلاني والمبادئ المبينة في السياسة المحدثة لتوفير الصحة للجميع؛

(٨) تقديم تقرير شامل الى جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسين عن التقدم المحرز والمشاكل التي تصادف في تنفيذ الاستراتيجية الدوائية المنقحة التي تنتهجها المنظمة، مع ابداء توصيات بشأن الاجراءات التي يتعين اتخاذها في هذا الصدد.

الجلسة السادسة عشرة، ٢٧ كانون الثانى/ يناير ١٩٩٨
م ت١٠١/ المحاضر الموجزة/١٦

= = =